

الوجيز في شرح

قانون العمل الفلسطيني رقم ٧ لسنة ٢٠٠٠

وفقاً للاجتهادات القضائية الفلسطينية

كتاب محكم

تحرير وتقديم
الأستاذ سامر النمري

المحاضر في القانون الخاص - قسم القانون

الكلية العصرية الجامعية

قاضي محكمة الاستئناف سابقاً

الطبعة الأولى

٢٠٢٤

قائمة المحتويات

١١.....	المقدمة.
١٥.....	الباب الأول: المبادئ العامة في قانون العمل.
١٧.....	تمهيد.....
١٩.....	الفصل الأول: التعريف بقانون العمل وأهميته.
١٩.....	تمهيد.....
١٩.....	المبحث الأول: تعريف قانون العمل.....
١٩.....	المطلب الأول: تسميه قانون العمل.....
١٩.....	المطلب الثاني: تعريف قانون العمل.....
٢١.....	المبحث الثاني: أهمية قانون العمل.....
٢١.....	المطلب الأول: الأهمية الاجتماعية.....
٢١.....	المطلب الثاني: الأهمية الاقتصادية.....
٢٣.....	الفصل الثاني: خصائص قانون العمل.....
٢٣.....	تمهيد.....
٢٣.....	المبحث الأول: الطبيعة المتحيزة في طريقة تفسيره.....
٢٣.....	المطلب الأول: الطبيعة الأمرة لقانون العمل.....
٢٤.....	المطلب الثاني: الطبيعة الواقعية لقواعد قانون العمل.....
٢٥.....	المبحث الثاني: الخصائص الخاصة لقانون العمل.....
٢٥.....	المطلب الأول: مراقبة حسن تطبيق القانون.....
٢٥.....	المطلب الثاني: خصوصية الدعاوى العمالية.....
٢٩.....	الفصل الثالث: مصادر قانون العمل.....
٢٩.....	تمهيد.....
٢٩.....	المبحث الأول: المصادر الداخلية لقانون العمل.....
٢٩.....	المطلب الأول: التشريع.....
٣٢.....	المطلب الثاني: العرف والمصادر المهنية.....
٣٤.....	المبحث الثاني: المصادر الدولية والعربية.....

- المطلب الاول: منظمات العمل الدولية والعربية..... ٣٤
- المطلب الثاني: اتفاقيات العمل العربية والدولية..... ٣٦
- الفصل الرابع: نطاق تطبيق القانون..... ٣٩
- تمهيد..... ٣٩
- المبحث الاول: الفئات الخاضعة لقانون العمل..... ٣٩
- المطلب الاول: العامل..... ٣٩
- المطلب الثاني: صاحب العمل..... ٤٠
- المبحث الثاني: الفئات المستثناة من قانون العمل..... ٤٢
- المطلب الاول: موظفي الحكومة والهيئات المحلية..... ٤٢
- المطلب الثاني: خدم المنازل ومن في حكمهم..... ٤٤
- المطلب الثالث: افراد اسره صاحب العمل من الدرجه الاولى..... ٤٧
- المطلب الرابع: عمال الزراعة..... ٤٧
- الباب الثاني: عقد العمل الفردي..... ٤٩
- تمهيد..... ٥١
- الفصل الاول: ماهية عقد العمل الفردي..... ٥٣
- المبحث الاول: عقد العمل الفردي..... ٥٣
- المطلب الاول: تعريف عقد العمل الفردي..... ٥٣
- المطلب الثاني: اطراف عقد العمل..... ٥٤
- المطلب الثالث: عناصر عقد العمل الفردي الخاصة..... ٥٦
- المطلب الرابع: انتهاء عقد العمل الفردي..... ٦٠
- المبحث الثاني: انواع عقد العمل..... ٦٦
- المطلب الاول: عقد العمل محدد المدة..... ٦٦
- المطلب الثاني: عقد العمل غير محدد المدة..... ٦٧
- المطلب الثالث: صور عقد العمل الفردي..... ٦٨
- الفصل الثاني: تمييز عقد العمل عن غيره من العقود..... ٧٣
- تمهيد..... ٧٣
- المبحث الاول: عقد العمل وعقد المقاولة..... ٧٣
- المبحث الثاني: عقد العمل وعقد الشركه..... ٧٥

- ٧٦.....المبحث الثالث: عقد العمل وعقد الوكالة.
- ٧٧.....الفصل الثالث: اركان عقد العمل.
- ٧٧.....تمهيد
- ٧٧.....المبحث الاول: شروط عقد العمل.
- ٧٧.....المطلب الاول: الشروط الشكلية.
- ٧٨.....المطلب الثاني: الشروط الموضوعية.
- ٨٠.....المبحث الثاني: التزامات اطراف عقد العمل.
- ٨٠.....المطلب الاول: التزامات العامل.
- ٨٢.....المطلب الثاني: جزاء اخلال العامل بالتزاماته.
- ٨٥.....المطلب الثالث: التزامات صاحب العمل.
- ٨٧.....المبحث الثالث: اثبات عقد العمل.
- ٨٧.....المطلب الاول: الاثبات من جهه العامل.
- ٨٧.....المطلب الثاني: الاثبات من جهه صاحب العمل.
- ٨٩.....الفصل الرابع: اثار عقد العمل.
- ٨٩.....تمهيد
- ٨٩.....المبحث الاول: انتهاء عقد العمل الفردي.
- ٨٩.....المطلب الاول: حالات غير مبرره لانهاء عقد العمل.
- ٩١.....المطلب الثاني: انتهاء عقد العمل من قبل صاحب العمل دون اشعار.
- ٩٧.....المطلب الثالث: انتهاء عقد العمل لاسباب فنيه أو خساره.
- ٩٩.....المطلب الرابع: ترك العمل من قبل العامل.
- ١٠٣.....المبحث الثاني: انتهاء عقد العمل غير محدد المدة.
- ١٠٤.....المطلب الاول: التعويض عن الفصل التعسفي.
- ١٠٩.....المطلب الثاني: مكافأه وتعويض العامل بالقطعه أو بالعموله.
- ١١٠.....المطلب الثالث: مكافأه نهاية الخدمه.
- ١١٣.....المطلب الرابع: منح العامل شهاده خدمه.

- ١١٥.....الفصل الخامس: شروط وظروف العمل.....١١٥
- ١١٥.....تمهيد.....١١٥
- ١١٥.....المبحث الاول: ساعات العمل.....١١٥
- ١١٥.....المطلب الاول: ساعات العمل الفعلي.....١١٥
- ١١٨.....المطلب الثاني: فترات الراحة.....١١٨
- ١١٨.....المطلب الثالث: الراحة الاسبوعية.....١١٨
- ١٢٠.....المطلب الرابع: ساعات العمل الاضافي.....١٢٠
- ١٢٣.....المبحث الثاني: الاجازات.....١٢٣
- ١٢٣.....المطلب الاول: الاجازة السنويه.....١٢٣
- ١٢٤.....المطلب الثاني: اجازة الاعياد الدينيه والرسميه.....١٢٤
- ١٢٦.....المطلب الثالث: الاجازة الثقافية.....١٢٦
- ١٢٧.....المطلب الرابع: اجازة الحج.....١٢٧
- ١٢٨.....المطلب الخامس: اجازة في حالة الوفاه أو الاسباب العارضه.....١٢٨
- ١٣٠.....المطلب السادس: الاجازة المرضيه.....١٣٠
- ١٣١.....المطلب السابع: اجازة الولاده.....١٣١
- ١٣٣.....المبحث الثالث: الاجور.....١٣٣
- ١٣٣.....المطلب الاول: استحقاق العامل للاجر.....١٣٣
- ١٣٥.....المطلب الثاني: قواعد دفع الاجره.....١٣٥
- ١٣٧.....المطلب الثالث: قواعد حمايه الاجر.....١٣٧
- ١٣٨.....المطلب الرابع: ضمانات استيفاء الاجر.....١٣٨
- ١٤٠.....المطلب الخامس: لجنه الاجور.....١٤٠
- ١٤١.....المطلب السادس: الاجراء التأديبي.....١٤١
- ١٤٣.....المبحث الرابع: السلامه والصحه للعمال.....١٤٣
- ١٤٣.....المطلب الاول: اصدار الانظمه.....١٤٣
- ١٤٥.....المطلب الثاني: تعليمات السلامه والصحه المهنيه.....١٤٥
- ١٤٥.....المطلب الثالث: تنظيم عمل الأحداث.....١٤٥
- ١٤٩.....المطلب الرابع: تنظيم عمل النساء.....١٤٩
- ١٥٢.....المطلب الخامس: تنظيم عمل الاجانب.....١٥٢

- المطلب السادس: تنظيم عمل أصحاب الاعاقات..... ١٥٣
- المطلب السابع: هيئة تفتيش العمل..... ١٥٤
- المبحث الخامس: اصابات العمل وأمراض المهنة..... ١٥٧
- المطلب الاول: تعريف اصابه العمل والمرض المهني..... ١٥٧
- المطلب الثاني: تعويض اصابات العمل وأمراض المهنة..... ١٦٣
- المطلب الثالث: سقوط الحق بالتعويض..... ١٦٩
- المطلب الرابع: حق الرجوع على صاحب العمل أو المسؤول عن الضرر..... ١٧٠
- المطلب الخامس: تقدير نسبه العجز والطعن فيه..... ١٧١
- الباب الثالث: علاقات العمل الجماعية..... ١٧٥
- تمهيد..... ١٧٧
- الفصل الاول: المفاوضات الجماعية..... ١٧٩
- المبحث الاول: تعريف المفاوضات الجماعية..... ١٧٩
- المبحث الثاني: اجراء المفاوضات الجماعية..... ١٨١
- المبحث الثالث: مستويات المفاوضات الجماعية..... ١٨٢
- الفصل الثاني: اتفاق العمل الجماعي..... ١٨٣
- المبحث الاول: تعريف اتفاق العمل الجماعي وأطرافه..... ١٨٣
- المطلب الاول: تعريف اتفاق العمل الجماعي..... ١٨٣
- المطلب الثاني: اطراف اتفاق العمل الجماعي..... ١٨٤
- المبحث الثاني: انعقاد اتفاق العمل الجماعي..... ١٨٥
- المطلب الاول: الشروط الموضوعية..... ١٨٥
- المطلب الثاني: الشروط الشكلية..... ١٨٥
- المبحث الثالث: اثار اتفاق العمل الجماعي..... ١٨٧
- المطلب الاول: الفئات المشموله باتفاق العمل الجماعي..... ١٨٧
- المطلب الثاني: اثار الاتفاق من حيث المده..... ١٨٧
- المطلب الثالث: اثار الاتفاق من حيث الموضوع..... ١٨٨
- الفصل الثالث: النزاعات العمالية الجماعية..... ١٨٩
- المبحث الاول..... ١٨٩
- المبحث الثاني: وسائل تسويه النزاعات العماليه الجماعية..... ١٩٠

- المطلب الاول: مندوب التوفيق.....١٩٠
- المطلب الثاني: لجنة التوفيق.....١٩١
- المطلب الثالث: اللجوء الى المحكمة.....١٩٢
- المبحث الثالث: مظاهر النزاع العمالي.....١٩٣
- المطلب الاول: حق الاضراب.....١٩٣
- المطلب الثاني: حق الاغلاق.....١٩٥
- الخاتمة.....١٩٧
- التوصيات والنتائج.....١٩٧
- قائمة المراجع.....٢٠٩

القدمة

يعد قانون العمل الركيزة الأساسية لمصالح مجموعه كبيره من السكان وهم العمال الذين يشكلون الأثرية في المجتمع الفلسطيني، ويعتبر من أهم عوامل الاستقرار الاجتماعي والاقتصادي والسلي، لانه يقوم على توفير الحماية الاجتماعية والاقتصادية للعمال، ويحل كافة النزاعات العمالية وينظمها، ويساهم بشكل كبير في تحسن شروط الانتاج وزيادته في المجتمع، لذا تبرز أهميه قانون العمل في المجتمع فقد ظهرت فكره قانون العمل في أعقاب الثورة الصناعية وما ترتب على استخدام الآلات الحديثه من ظهور طبقه العمال التي تعرضت لظلم اجتماعي من الطبقة البرجوازية، وتفاقم عدم التوازن الاقتصادي ما بين العمال وأصحاب العمل، مما أدى الى التدني في الاجور، وتعسف أصحاب العمل بالحقوق العمالية، مما استدعى من الدول التدخل باصدار التشريعات العمالية، لتنظيم علاقات العمل، وحماية العامل، الذي يعد الطرف الأضعف في علاقه وللبحث في هذا الموضوع لابد من الرجوع الى الاصل التاريخي له والتطورات التي طرأ على قانون العمل ولن يتسع المجال للبحث فيه تفصيلا لذا سأقتصر على استعراضها دون الاسهام فيها⁽¹⁾ يعد قانون العمل من القوانين حديثة النشأة أي في منتصف القرن التاسع عشر وفي فلسطين قانون العمل خضع لتطورات متعددة منذ الحكم العثماني بداية القرن العشرين فصدر القانون العثماني سنة ١٩٠٩ ويشمل قانون الجمعيات وقانون الاضراب وبسبب غياب تشريعيه في تلك المرحلة عن العمال والعمل فقد كانت مجلة الاحكام العدلية هي الناظم لعلاقات العمل وفي عام ١٩٢٥ سمح الانتداب البريطاني تشكيل جمعية العمال العرب الفلسطينية ومقرها مدينه حيفا والهدف حماية العمال والدفاع عن مطالبهم الاقتصادية والنضال من اجل تشريعات خاصة بهم كالتشريعات المتعلقة بالعمل والتي صدرت عام ١٩٢٧ ومن أهمها قانون تعويض العمال وقانون الحرف والصناعات وقانون استخدام النساء في المشاريع الصناعية وقانون تسييج الآلات الميكانيكية وقانون المراحل التجارية واستمر تطبيق هذه القوانين حتى دخول فلسطين النكبة عام ١٩٤٨ والتي ادت الى تشتت الالاف العمال والشعب الفلسطيني ودمرت البنية الاقتصادية

(1) الموقع الإلكتروني لوكالة الانباء الفلسطينية وفا، الرابط نبذة تاريخية عن العمل النقابي، مركز المعلومات